أثر القراءات التفسيرية في تقوية توجيه قراءة انفرد بها بعض القرّاء العشرة

ضياء الدين محمد خليفة* أ.د. يوسف محمد العواضي**

تاريخ وصول البحث: 2021/05/20م تاريخ قبول البحث: 2021/08/15م

ملخص

تناولت هذه الدراسة مسألة القراءة التفسيرية وأثرها في توجيه القراءات، فبيّنت تعريف القراءة التفسيرية، وعالجت مفهوم الترجيح بين القراءات، ووضّحت أنّ الترجيح إنّما هو بين توجيه القراءات وليس معناه ردّ شيء منها، وخلصت الدراسة إلى أنّ القراءة التفسيرية هي كل قراءة خالفت رسم المصحف الإمام أفادت معنى في التفسير، وأنّ الترجيح بين القراءات هو ترجيح بين التوجيهين لا بين القراءتين المتواترتين فكلاهما ثابت ثبوتاً قطعياً، وأنّ القراءة التفسيرية قد تكون المعتمد الذي رجّح فيه العلماء توجيه قراءة تفسيرية على أخرى.

The effect of interpretive recitations in strengthening giving preference of recitation that was unique to some of the ten reciters

Abstract

This study deals with the issue of interpretative recitation and its effect on explanation of variant recitations. It showed the definition of interpretative recitation, addressed the concept of giving preference between recitaions, and clarified that giving preference is between explanations of variant recitations and does not mean discarding something from them. The research concluded that the interpretive recitation is every recitation that contradicts the Imam Qur'anic script and gives meaning in explanation, and that the giving preference between the recitations is a giving preference between the two explanation and not between the two the mutawātir recitations, both of which are definitively proven, and that the interpretive recitation may be the basis in which the scholars favored giving preference an interpretative recitation over another.

* باحث – mohammad.sameh.djab.97@gmail.com

** أستاذ، قسم القراءات القرآنية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية – ماليزيا.

المقدمة.

الحمد لله منزّل القرآن بالقراءات، تيسيراً لسائر البريات، وجعل بعضها لبعض موضّحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد البريات، الذي كانت أفعاله القرآن المنظور، وأقواله التفسير المسطور، وبعد: فهذا بحث موجز حول القراءة التفسيرية وتوجيه القراءات، وتبرز أهمية الموضوع أنَّ مصطلح القراءة التفسيرية ورد في كتب التفسير قديماً، وقد وقع الخلط بينه وبين القراءة المدرجة والقراءة الشاذة، فكان لابد من تمييز هذا المصطلح والتعريف به، كما أنّ القراءة التفسيرية كان لها أثر وتعلّق بكثير من علوم الشريعة، ومنها علم توجيه القراءات، حيث استشهد بها علماء توجيه القراءات في تعليل القراءة المتواترة، وترجيح توجيه قراءة متواترة على أخرى، فكان لابد من التعريف بتوجيه القراءات والمرجحات بينها، والتركيز على أحدها وهو القراءة التفسيرية وأثرها في ذلك.

أسئلة البحث.

- ما تعريف القراءة التفسيرية؟ وهل هي نوع من القراءات الشاذة؟
- ما معنى الترجيح في توجيه القراءات المتواترة؟ وما أهم المرجحات؟
- هل تعد القراءة التفسيرية أحد المرجحات في توجيه القراءات المتواترة؟

أهداف البحث.

- إبراز مفهوم القراءة التفسيرية والترجيح بين توجيه القراءات.
- التعريف ببعض العلل التي تكون سبباً لترجيح توجيه قراءة على توجيه قراءة أخرى.
- بيان أثر القراءة التفسيرية في ترجيح توجيه القراءات.

الدراسات السابقة.

- القراءات التفسيرية (نشأتها – ضابطها – حكمها – الفرق بينها وبين الشاذ): سامي محمد عبد الشكور، كلية المعلمين، الطبعة الأولى، 2016م، دار عمار، عمان، الأردن، والفرق بين دراسته وهذه الدراسة أنَّ هذه الدراسة ميّزت القراءة التفسيرية كنوع من القراءة الشاذة عن غيرها، ولكنّها زادت في الكلام عن توظيف القراءة التفسيرية في علم توجيه القراءات، وذكرت أمثلة في استعمال العلماء لها في ترجيح توجيه قراءة متواترة على أخرى.
- القراءة التفسيرية لعلي عبد كنجو الجوراني، معهد إعداد المعلمين في بعقوبة، العراق، وهو بحث في مجلة الفتح، العدد الثاني والعشرون، في عام 2005م.

والفرق بين دراســـته وهذا البحث أنّ بحثه اقتصـــر على تعريف القراءة التفســـيرية، وذكر بعض الأمثلة عليها والحكم المستنبـط منا، وأما هذه الدراسة فقد اشتركت مع دراسته في الكلام عن تعريف القراءة التفسيرية مع الاختـلاف بينهما في النتيجة، ولكنّ هذه الدراسة كانت في بيان أثر القراءة التفسيرية في ترجيح توجيه القراءات المتواترة، وأما دراسته فهي أثر القراءة التفسيرية في الفقه.

منهج البحث.

يعتمد هذا البحث المنهج الوصـفي التحليلي لتوصـيف القراءات التفسـيرية لبيان مفهومها وتحديد معناها، كما يسـتخدم المنهج التحليلي من خلال تحليل بعض القراءات التفســيرية، وإظهار أثرها في توجيه القراءات المتواترة، واســتخدام هذه القراءة التفسيرية كأحد أسباب ترجيح توجيه قراءة متواترة على توجيه قراءة أخرى.

هيكلية البحث.

المبحث الأول: مفهوم القراءات التفسيرية وتوجيه القراءات والترجيح، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف القراءة التفسيرية.

المطلب الثاني: تعريف توجيه القراءات.

المطلب الثالث: مفهوم الترجيح بين القراءات.

المبحث الثاني: أثر القراءات التفسـيرية في تقوية توجيه قراءة انفرد بها بعض القراء أو رواتهم في القراءات المتواترة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المرجحات في توجيه القراءات.

المطلب الثاني: تقوية القراءة التفسيرية لتوجيه قراءة انفرد بها قارئ واحد من السبعة.

المطلب الثالث: تقوية القراءة التفسيرية لتوجيه قراءة انفرد بها بعض (الأقل) من القراء السبعة.

المطلب الرابع: تقوية توجيه قراءة عشرية.

المبحث الأول:
مفهوم القراءات التفسيرية وتوجيه القراءات والترجيح،

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف القراءة التفسيرية.

يمكن أن يُعرّف مصطلح القراءة التفسيرية باعتبار أنّه مصطلح مركب، ثم بعد ذلك تُعرف القراءة التفسيرية باعتبار أنّه لقبٌ واسم علم، ثم نخلص بعد ذلك إلى تعريف القراءة التفسيرية تعريفاً جامعاً.

المسألة الأولى: تعريف القراءة التفسيرية باعتبار القراءة التفسيرية مصطلحاً مركباً من كلمتين:

أ- **تعريف القراءة اصطلاحاً:** جمع كلمة القراءة هي القراءات، عرّفها الإمام ابن الجزري –رحمه الله–، فقال: (القراءات علمٌ بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة)[1]، وهذا يعني أنّ القراءة هي أداء الكلمات القرآنية، وهذا هو الجانب العملي التطبيقي، مع العلم بقواعدها، ونسبتها لأهلها من القرّاء، وهذا هو جانب الرواية والدراية بها.

ب- **تعريف كلمة التفسيرية اصطلاحاً:** والتفسيرية نسبة إلى التفسير، قال ابن الحاجب:

منسوبهم ما لحق اليا طرفَه لنسبةٍ إلى الذي قد رَدِفه[2]

وهنا لا بد من تعريف علم التفسير حتى نتصوّر النسبة إليه، فنجد الإمام الزركشي قد عرّف التفسير بقوله: (علم يُعرف به فهم كتاب الله تعالى، المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحِكَمه)[3]، وبتركيب كلمات هذا المصطلح (القراءات التفسيرية) يُمكن تعريفه بأنه: **كيفيات لأداء بعض الكلمات والتراكيب القرآنية، يكون هذا الاختلاف اختلاف إثراء للمعنى بالتأكيد عليه أو إعطاء مرادفٍ له أو زيادة لمعنىً في قراءة لم تكن لأخرى، ونحو ذلك.**

وهذا التعريف للقراءات التفسيرية على مقتضى اعتباره مصطلحاً مركباً يصدق على كثيرٍ من القراءات المتواترة أضف إلى كثيرٍ من القراءات الشاذة، ونجد أنَّ القراءات المتواترة منها ما كان فيه إفادة للمعنى، وعلى سبيل التمثيل ما ذكره الإمام ابن الجزري –رحمه الله– تعالى عند قوله تعالى: ﴿**وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَنْ نَشَاءُ**﴾ [يوسف: 110] (كذبوا) بالتشديد والتخفيف قراءتان، خفف الذال الكوفيون وأبو جعفر وشددها الباقون[4]، فأمّا وجه تشديد (كُذِّبُوا) فالمعنى: وتيقن الرسل أنّ قومهم قد كذّبوهم، وأمّا وجه التخفيف فالمعنى: توهم المرسل إليهم أنّ الرسل قد كذَبوهم فيما أخبروهم به، فالظن في الأولى يقين، والضمائر الثلاثة للرسل، والظنُّ في القراءة الثانية شكٌّ، والضمائر الثلاثة للمرسل إليهم[5]، وهذا ما حدا بكثيرٍ من العلماء إلى القول بأنّ القراءات تقوم مقام تعدد الآيات، وتصديق بعضها البعض، وبيان بعضها للمراد من بعضها الآخر، يقول الزرقاني: تنوع القراءات، يقوم مقام تعدد الآيات، وذلك ضربٌ من ضروب البلاغة، يبتدئ من جمال هذا الإيجاز، وينتهي إلى كمال الإعجاز، وهذه الاختلافات في القراءة على كثرتها لا تؤدي إلى تناقضٍ في المقروء وتضادٍ، بل القرآن كله على تنوع قراءاته يصدق بعضُه بعضاً، ويبين بعضُه بعضاً ويشهد بعضه لبعضٍ، على نمطٍ واحدٍ في علو الأسلوب والتعبير، وذلك من غير شك يفيد تعدد الإعجاز بتعدد القراءات والحروف [6].

ويُستفاد من الكلام السابق جواز تسمية كثير من القراءات المتواترة بالقراءة التفسيرية على هذا المعنى؛ لأنها يفسر بعضها بعضاً، ولكنَّ هذا التعريف للقراءات التفسيرية باعتباره مصطلحاً مركباً، لا يصدق على كلِّ اختلاف وقع في القراءات؛ بل هناك قراءات لا أثر لها في التأكيد على المعنى، أو إبراز معنىً جديد، أو تفسير كلمة بمرادف لها، ونجد أن الاختلاف في

فرش الحروف من القراءات المتواترة أو الشـاذة ليس فيه إثراء للمعنى وتكثيرٌ له دائماً، فكثير منها يرجع إلى اختلاف اللهجات ولغات العرب فحسب، مثالها (البيوت) هي بضم الباء أو بكسرها وكلاهما قراءتان متواترتان، قرأ ورش والبصريان وأبو جعفر وحفص بضم الباء والباقون بكسرها[7]، وأيضاً (يحسب) هي بفتح السين أو بكسرها وهما قراءتان متواترتان، قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة وأبو جعفر بفتح السين والباقون بكسرها[8]، وكلّ ذلك لا أثر له في التفسير وإفادة المعنى.

وخلاصة الأمر: أن تعريف القراءات التفسيرية باعتباره مصطلحاً مركباً يصدق على بعض القراءات الشاذة والمتواترة التي جاءت في معرض البيان والتفسير.

المسألة الثانية: تعريف القراءة التفسيرية باعتبار القراءة التفسيرية لقباً واسمَ علمٍ: العلماء في تعريف القراءة التفسيرية ما بين موسّع له حتى يشمل كل القراءات الشاذة، ومضيّق له بحيث يجعله قاصراً على القراءة المدرجة، ويمكن أن نجمل مذاهبهم في تعريفها فيما يلي:

المذهب الأول: القراءة التفسيرية هي كل قراءة لم تثبت تلاوةً، سواء وافقت رسم المصحف أو خالفته.

وهذه تسويةٌ بين مفهوم القراءة التفسيرية ومفهوم القراءة الشاذة، ومن العلماء الذين ذهبوا إلى هذا الإمام أبو جعفر النحاس، فعلى حسب الاستقراء من تسميته للقراءة التفسيرية، نجده يطلق هذه التسمية على كلّ القراءات المخالفة لرسم المصحف بالزيادة تارةً، قال النحاس: وروى مجاهد عن ابن عباس عند قوله تعالى: ﴿**مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ**﴾[النساء: 79] (وأنا كتبتها عليك) وهذه قراءة على التفسير[9].

وكذلك القراءات المخالفة لرسم المصحف الإمام بالنقص، قال النحاس: وقرأ سعد بن أبي وقاص ﷺ (يسألونك الأنفال) بغير عن[10]، والمعنى على هذه القراءة: سأل أصحابُ رسولِ الله ﷺ النبيَّ ﷺ قسمةَ الغنيمة بينهم يوم بدر، وقد صرح سعد بن أبي وقاص ﷺ في روايته أنها قراءة على غير الثابت عن رسول الله ﷺ، ولفظ حديثه عن مصعب بن سعد، قال: (أنزلت في أَبي أربعُ آيات، قال أبي: أصبت سيفاً، قلت: يا رسول الله نَفِّلنيْه، قال: ضعه، قلت: يا رسول الله نَفِّلنيْه، أُجعل كمن لا غَناء له؟ قال: ضعه من حيث أخذته، فنزلت: (يسألونك الأنفال)، قال: وهي في قراءة ابن مسعود كذلك)[11].

كما أطلق على ما فيه إبدال كلمة بأخرى القولَ بأنَّها قراءة تحمل على التفسير، قال النحاس: (وروي عن عبد الله بن مسعود (إن هذان إلّا ساحران) وقال الكسائي: في قراءة عبد الله (إن هذان ساحران) بغير لام، وقال الفراء: في حرف أبيّ (إن ذان إلّا ساحران) فهذه ثلاث قراءات أخرى، تحمل على التفسير، إلا أنها غير جائز أن يُقرأ بها لمخالفتها المصحف)[12].

وكذلك أطلق على ما فيه تقديم وتأخير لقب قراءة على التفسير، قال النحاس: وصحّ عن أبي بكر الصديق ﷺ أنه قرأ: (وجاءت سكرة الحقّ بالموت) وكذا عن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: وهذه قراءة على التفسير[13].

هذا ولم يلتزم الإمام النحاس في إطلاقه للقب قراءة تفسيرية أو قراءة على التفسير بأنْ تكون القراءة في معرض التفسير والبيان، وهذا ما يبدو واضحاً في المثال التالي.

حيث جعل الإمام النحاس كل قراءة مخالفة التلاوة قراءة تفسيرية، فتوسع في مفهومها جداً، لذلك نجد عند النحاس أمثلة القراءة التفسيرية كثيرة، ويعلل ذلك بأنها مخالفة للتلاوة، فالقراءة التفسيرية عنده مرادفةٌ القراءة الشاذة.

ومن ذلك قول النحاس عند قوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾[البقرة: 282] (وقرأ عمر ابن الخطاب وابن عباس: ولا يضارِر، بكسر الراء الأولى وقرأ ابن مسعود: ولا يضارَر، بفتح الراء الأولى، وهاتان القراءتان على التفسير، ولا يجوز أن تخالف التلاوة التي في المصحف)[14].

وهي قراءة لا أثر لها في إثراء التفسير والزيادة في المعنى.

المذهب الثاني: القراءة التفسيرية هي القراءة بالمعنى: والمقصود إبدال كلمةٍ من نصِّ المصحف المتواتر بأخرى أو أكثر مرادفة لها في المعنى مع المحافظة على المعنى الإجمالي، وبيّن محمد إحساني فر اللنْكرودي معنى القراءة التفسيرية، فقال: (نلاحظ في الروايات التفسيرية أنّ الأئمّة عليهم السلام كانوا يكتفون في تفسير الذكر الحكيم بقراءته بالمعنى، فيبدلون من الآية كلمة أو كلمتين بما يرادفها ويفسّرها في مرتبة التنزيل أو التأويل، وهذا ما نسمّيه التفسيريّة، أو القراءة الممزوجة بالتفسير، أو القراءة بالمعنى سواء كان من التفسير بالظاهر أو بالباطن)[15].

وأومأ إلى ذلك الدكتور علي عبد كنجو الجوراني في بحثه، حيث قال: (والقراءات القرآنية هي إحدى الفنون التي اهتم العلماء بها خدمة للقرآن الكريم، وإذ أنا أروم الكتابة بشيء يسير عن القراءة التفسيرية أو القراءة بالمعنى) [16]، ومن الشواهد التي اعتمد عليها فيما ذهب إليه عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ * طَعَامُ الْأَثِيمِ * كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ﴾[الدخان: 43-45] (ورُوِي أن أبا الدرداء كان يُقْرِئُ رجُلاً {إِنّ شجرة الزقوم * طعامُ الأثيم} فكان الرجل يقول: طعام اليتيم، فلما أكثر عليه أبو الدرداء ولم يفهم الرجل، قال له: إن شجرة الزقوم طعام الفاجر، فهذه قراءة على التفسير لا يحسن أن يُقْرأ بها)[17].

ويرى الدكتور عبد الصبور شاهين أنَّ هذه القراءة بالمعنى كانت بداية في عصر التنزيل قبل أن يستقر النص القرآني في العرضة الأخيرة، وأنَّ القراءة بالمعنى هي بعض الحروف السبعة التي كان مأذوناً بها بداية، ويؤكد أنَّ القراءة بالمعنى نتيجة طبيعة لإباحة قراءة القرآن على سبعة أحرف، واستشهد لذلك بما رُوِي عن أنس بن مالك ﷺ أنّه قرأ هذه الآية: (إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَصْوَبُ قِيلًا)، فقال له رجل: إنَّما نقرؤُهَا ﴿وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾[المزمل: 6]، فقال: (إِنَّ أَقْوَمَ، وَأَصْوَبَ، وَأَهْيَأَ، وَأَشْبَاهَ هَذَا وَاحِدٌ)[18].

(وهذه الإباحة كانت في حدود القراءة لا التسجيل، وإن عملية كتابة الوحي كانت هي الفصل الذي يحفظ على القرآن وحدة الصورة، وينفي عنه تعدد الوجوه المفسدة أحياناً للنص، وإن مراجعة النّبيّ ﷺ كلَّ عامٍ لما نزل من القرآن مع جبريل عليه السلام كانت ضماناً آخر لهذه الوحدة وعاصماً من الزيادة أو النقص أو التحريف) [19].

المذهب الثالث: القراءة التفسيرية هي (كلمات أضيفت إلى النصِّ القرآني في معرض التفسير والبيان)[20]، وهذا التعريف للقراءة التفسيرية يقوم على أركانٍ، هي:

1- لا بد في القراءة التفسيرية من الإضافة والزيادة على خط المصحف الإمام.
2- المضاف لا بد أن يكون كلمة أو جملة من كلمات، ولا يصح أن يكون حرفاً.
3- لا بد أن يفيد التغيير الحاصل في البيان وإبراز معنىً أو تأكيد معنىً ونحو ذلك.
4- كلمة (أضيفت) تومئ بأنها لا يمكن أن نعدّ شيئاً من القراءات التفسيرية قراءة منسوخة.

المذهب الرابع: القراءة التفسيرية هي: (القراءة التي خالفت مصاحف الإمام في معرض التفسير)[21]، وهذا التعريف ينطوي على أركان ثلاثة: الأول أنها يصدق عليها أنها قراءة؛ لأنها كيفيات لأداء بعض الكلمات أو التراكيب القرآنية، والثاني أنها مخالفةٌ لرسم مصاحف الإمام، فهي نوعٌ من الشاذ؛ لأن الشاذ ما اختل فيه أحد الأركان الثلاثة من التواتر أو موافقة وجوه العربية أو موافقة أحد المصاحف الخمسة التي نُسخَت بأمر أمير المؤمنين عثمان بن عفَّان ﷺ ولو احتمالاً، والثالث أنها في معرض التفسير والبيان، فخرج بذلك من القراءات الشاذة التي اختل فيها موافقة رسم أحد المصاحف ولكن لم تقد في التفسير.

وهذا التعريف هو الذي سيكون المعتمد في هذا البحث؛ نظراً لما فيه من استجماع الأركان ودقة العبارة، ولموافقته للمصطلح الذي جرى عليه كثير من المفسرين في تسمية القراءة التفسيرية أو قراءة على التفسير أو قراءة تفسير، كما يظهر من خلال أنواع القراءات التي وصفها الإمام القرطبي –رحمه الله– بأنها تفسيرية، قال الإمام القرطبي: عند قوله تعالى: ﴿**لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ**﴾[البينة: 1] (كذا قِراءةُ الْعامّةِ، وخطُّ الْمُصْحفِ، وقرأ ابن مسعودٍ: (لم يكن المشركون وأهل الكتابِ مُنْفكّين)، وهذِهِ قِراءةٌ على التّفْسِيرِ... فإنّ التِّلاوة هُو ما كان في خطِّ المصحف)[22]، وكما يظهر من خلال أنواع القراءات التي وصفها الإمام أبو حيان الأندلسيّ بأنها تفسيرية، قال أبو حيان عند قوله تعالى: ﴿**وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ**﴾[الحجر:21]: (وقرأ الأعمش: (وما نرسله) مكان (ننزله)، والإرسال أعم، وهي قراءة تفسير معنى لا أنها لفظ القرآن لمخالفتها سواد المصحف)[23].

وقال الإمام أبو بكر بن العربي –رحمه الله– في قراءة أبيٍّ ﷺ عند قوله تعالى: ﴿**لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ**﴾[البينة:1]: وفي قراءة ابن مسعود (لم يكن المشركون وأهل الكتاب منفكين) وهذه قراءة على التفسير، وهي جائزة في معرض البيان لا في معرض التلاوة[24]، وقال أبو حيان: (وفي قراءة عبد الله ومصحفه: فالصّوالحُ قوانتُ حوافظُ لِلغيبِ بِما حفِظ اللّهُ فأصلحوا إليهنّ، وينبغي حملها على التّفسير؛ لأنّها مخالفةٌ لسواد الإمام، وفيها زيادةٌ)[25]، ويظهر كذلك أنّ الزهراوي الذي نقل عنه ابن عطية في تفسيره يوافقهم في هذا المعنى، فمثلاً عند قوله تعالى: ﴿**فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا**﴾[الفرقان: 77] «فقد كذب الكافرون» قال الزهراوي: وهي قراءة ابن مسعود، وهي على التفسير[26].

فيعرف الباحثان القراءة التفسيرية بأنها: **كل قراءة خالفت رسم المصحف الإمام أفادت معنى في التفسير.**

المطلب الثاني: تعريف توجيه القراءات.

التوجيه لغةً: هو مصدر للفعل وجَّه على وزن التفعيل، من وجّه يتوجّه توجّهاً وتوجيهاً، وأصله من الوَجه[27]، ويقال: قد أوجهه، ووجهه توجيهاً، أي: جعله وجيهاً[28]، ووجه الكلام: أي السبيلُ الذي تقصده به، ويقال في المثل: وَجّهِ الحَجَر وِجهَة ماله[29]، أي: ضعه على وجهه اللائق به، ويُضرب لمن لا يدبر الأمر على وجهه الذي ينبغي أن يوجه عليه، وكساء مُوجه، أي: ذو وجهين[30].

التوجيه اصطلاحاً: مفهوم توجيه القراءات يدور حول بيان الوجه المقصود من القراءة، أو إظهار الأوجه المحتملة التي يجرى عليها اختلاف فرش الحروف في القراءات، سواء كانت هذه الوجوه نقلية أم عقلية، فيرى الزركشي –رحمه الله– تعالى أن هذا العلم: (فن جليل، وبه تعرف جلالة المعاني وجزالتها، وقد اعتنى به الأئمة وأفردوا فيه كتباً... وفائدته أن يكون دليلاً على حسب المدلول عليه أو مرجِّحاً)[31] وللعلماء تعريفات عدة لتوجيه القراءات منها: بيان وجه القراءة من حيث اللغة والمعنى[32]، ومنها: الآلية التي من خلالها يتم الكشف عن معاني القراءات وحججها وعللها بالدليل مسنداً[33]، ومنها: بحث عن وجه كل قراءة وعللها مع بيان معناها وعلم عربيتها [34]، أو هو: بحث عن القراءات من جوانبها الصوتية والصرفية والبلاغية والدلالية[35].

وفي ضوء هذه التعريفات يمكن أن يقال: علم توجيه القراءات هو: علم يعنى ببيان وجوه القراءات من حيث اللغة والإعراب والمعنى، مع إيراد أدلة ذلك.

وغاية التوجيه بيان وجوه القراءات القرآنية المختلفة ومعرفة مستندها اللغوي تحقيقاً لشروط التواتر في القراءة كموافقة اللغة العربية ولو بوجه، والتوجيه يعتمد على ركائز هي: اللغة والنحو والتفسير والمعنى[36].

المطلب الثالث: مفهوم الترجيح بين القراءات.

للترجيح بين القراءات تعريفات عدة عند العلماء منها: (أن يرجح أحد العلماء سواء كان قارئاً أم مفسراً قراءة على أخرى متواترة كانت أم شاذة لاعتبارات معينة)[37].

ومنها: (ترجيح قراءة على أخرى سواء كانت متواترة أم شاذة لاعتبارات معينة، ويستوعب أيّ مرجح للقراءات)[38]، وهذا التعريف يجعل المرجح من القراء أو المفسرين أو من غيرهم، ومعنى "لاعتبارات معينة" أي المسوغات التي من أجلها كان الترجيح، فقد يكون سبب الترجيح بين قراءة وأخرى القرآن، أو السنة أو أقوال الصحابة والتابعين أو اللغة أو غير ذلك.

ولكن هذه التعريفات تنبني على التوصل إلى القول بأن إحدى القراءتين أصح من الأخرى، وهذا القول يلزم منه صحة القراءتين ولكن إحداهما أولى من الأخرى، ولكن ينبغي التنبه إلى شيء مهم؛ وهو أنَّه قد تُرجَّح إحدى القراءتين على

الأخرى ترجيحًا يكاد يُسقط القراءة الأخرى، وهذا غير مرضيٍّ؛ لأنَّ كلتيهما متواترةٌ، قال الإمام الزركشي –رحمه الله– تعالى: (قد أكثر المصنِّفون في القراءات والتَّفاسير من التَّرجيح بين قراءة {مَلِكِ} و{مالك}[39] حتى إنَّ بعضهم يبالغ إلى حدٍّ يكاد يُسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمودٍ بعد ثبوت القراءتين، واتِّصاف الرَّبِّ تعالى بهما، ثمَّ قال: حتى إنّي أُصلِّي بهذه في ركعةٍ وبهذه في ركعةٍ، ولا وجه للتَّرجيح بين بعض القراءات السَّبع وبعضٍ في مشهور كتب الأئمَّة من المفسِّرين والقرَّاء والنَّحويِّين)[40].

لذا ينبغي حمل معنى الترجيح على الميل لسبب من الأسباب وعلة مقبولة، فيعرف الدكتور نور الدين عتر الترجيح بين القراءات بأنه: الميل إلى إحدى القراءات المقبولة وتقديمها على القراءات الأخرى المساوية لها في الثبوت[41].

والمقصود من الترجيح هنا هو ترجيح توجيه القراءة المتواترة على الأخرى، فهو ترجيح بين التوجيهين لا بين القراءتين المتواترتين؛ فكلاهما ثابت ثبوتاً قطعياً.

المبحث الثاني:
أثر القراءات التفسيرية في تقوية توجيه قراءة انفرد بها بعض القراء أو رواتهم في القراءات المتواترة.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المرجحات في توجيه القراءات.

هناك أسباب وعلل لترجيح قراءة على أخرى أو لتوجيه قراءة على توجيه قراءة أخرى يمكن أن نجمل أكثرها فيما يلي:

1) **الأصل:** والمقصود من هذه العلة أي ما عليه أكثر لغات العرب، ومثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿**وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[البقرة: 7] تُقرأ بالإمالة في الراء والألف قبلها والتفخيم[42]، وكذلك ما شاكله مما كانت الراء مكسورة في آخره، فالحجة لمن أماله: أن للعرب في إمالة ما كانت الراء في آخره مكسورة رغبة ليست في غيرها من الحروف للتكرير الذي فيها، فلما كانت الكسرة للخفض في آخر الاسم، والألف قبلها مستعلية أمال ما قبل الألف، وحجة تفخيم الألف مع ترقيق الراء أنه أتى بالكلام على أصله؛ لأنّ الأصل التفخيم، والإمالة فرع عليه[43].

2) **النظائر:** وذلك من خلال قياس لفظ في القرآن بأمثاله، ومثاله عند قوله تعالى: ﴿**وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ**﴾[البقرة: 132]، قرأ نافع وابن عامر وأوصى بها على أفعل، وقرأ الباقون: وَوَصَّى بغير ألف على فعّل[44]، وحجة من قرأ: وصّى بغير ألف قوله ﷻ: ﴿**فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ**﴾ [يس:50] فتوصية مصدر وصّى[45].

3) **الأكثر من القراء:** فترى علماء توجيه القراءات يرجحون ترجيحاً على آخر اعتماداً على أن أكثر القراء يقرأون على نحو يخالفه الأقلون، مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿**وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ**﴾[النساء: 11] نصبه جميع القراء (واحدةً) إلّا نافعاً، فإنّه قرأ: (وإن كانت واحدةٌ) رفعاً، قال أبو علي الفارسي: والاختيار ما عليه الجماعة[46].

4) **الأخف:** وهو الأسهل في النطق الذي ليس فيه صعوبة وكلفة، مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿**وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ**﴾[إبراهيم: 26] قرأ أبو عمرو وحمزة وعاصم بكسر الساكن الأول، والباقون بالضم[47]، وهو الاختيار؛ لأنّ عليه أكثر القراء ولأنّه أخف[48].

5) **التناسب مع ما قبله من الكلام:** وهو الذي يوافق السياق بالنظر على الكلام قبل الكلمة التي وقع الخلاف في قراءتها، مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿**قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ**﴾[آل عمران: 12] "ستغلبون وتحشرون" قرأ حمزة والكسائي وخلف بياء الغيبة فيهما والباقون بتاء الخطاب فيهما [49]. فالحجة لمن قرأهن بالتاء: (أنه أراد قل لهم يا محمد مواجها بالخطاب: ستغلبون، وهذا من أدلّ دليل على نبوته صلى الله عليه؛ لأنه أخبرهم عن الغيب بما لم يكن أنه سيكون، فكان كما قال، والحجة لمن قرأ بالياء: أنه خاطب نبيّه بذلك، وهم غيّب، فكانت الياء أولى لمكان الغيبة.

والاختيار في «ترونهم» التاء كقوله: قَدْ كانَ لَكُمْ ولم يقل: لهم؛ لأن الرؤية للكفار، والهاء والميم كناية عن المسلمين)[50].

6) **الإعراب:** والمقصود الوجه الأقوى في الإعراب سبب لترجيح قراءة توجيه قراءة على أخرى، مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿**إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾[يوسف:90] فيه قراءتان القراءة بكسر القاف وحذف الياء قراءة الجمهور علامة للجزم بالشّرط، ورواية قنبل عن ابن كثير بإثبات الياء[51]، ولقنبل في إثبات الياء وجهان: (أحدهما: أن من العرب من يجرى الفعل المعتل مجرى الصحيح، فيقول: لم يأتي زيد، والاختيار في مثل هذا حذف الياء للجازم؛ لأن دخول الجازم على الأفعال يحذف الحركات الدّالة على الرفع إذا وجدها، فإن عدمها لعلة حذفت الحروف التي تولّدت منها)[52].

7) **القراءة التفسيرية:** وهي التي مرّ تعريفها في أول هذا البحث منسوبة إلى الصحابة، يستشهد بها علماء توجيه القراءات لتقوية أو ترجيح توجيه قراءة على أخرى، مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿**لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا**﴾[البقرة: 233] قَرَأَ ابْن كثير وَأَبُو عَمْرو: {لَا تضارُّ وَالِدَة} بِالرَّفْع على الْخَبَر، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ {لَا تضارَّ} بِفَتْح الرَّاء على النَّهْي[53]، (وحجتهم قِرَاءَة ابْن مَسْعُود وَابْن عَبَّاس قَرَأَ ذَلِك {لَا تضارر} براءين فَدلَّ ذَلِك على أَنه نهي مَحْض فَلَمَّا اجْتمعت الراءان أدغمت الأولى فِي الثَّانِيَة وَفتحت الثَّانِيَة لالتقاء الساكنين، وَهَذَا هُوَ الِاخْتِيَار فِي التَّضْعِيف إِذا كَانَ قبله فتح أَو ألف)[54].

8) **توجيه القراءات بالمأثور:** ومعناه الاستشهاد بآية أو حديث على ترجيح قراءة على أخرى، كما في قوله تعالى: ﴿**وَاللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ**﴾[المدثر: 33] قرأ نافع وحمزة وحفص: (والليل إذ أدبر) بغير ألف[55]، وحجتهم[56]: قول الرسول ﷺ: (إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا فقد أفطر الصائم) [57].

المطلب الثاني: تقوية القراءة التفسيرية لتوجيه قراءة انفرد بها قارئ واحد من السبعة.

ولذلك أمثلة منها: قال تعالى: ﴿**يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[آل عمران: 171] قراءة الجمهور: (وأنّ اللهَ) على نصب اسم الجلالة، (أَنّ) أي: فتح همزتها، ومعناه: يستبشرون بنعمةٍ من الله، ويستبشرون بأنَّ الله لا يضيع أجر المؤمنين[58]؛ وذلك لما عاينوا من وفاء الموعود وعظيم الثواب، فلا يبطل جزاء أعمال من صدّق رسوله واتبعه، وعمل بما جاءه من عند الله[59].

وأما القراءة المنفردة: فقد قرأ الإمام الكسائيُّ بكسر الألف (وإن الله لا يضيع)[60]، ومن قرأ بالكسر فعلى الابتداء[61]، فهي تفيد الاستئناف ومما يقوي قراءة الكسائي القراءة التفسيرية عن ابن مسعودٍ: (وَاللَّهُ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ)[62].

فقد احتج من قرأ بقراءة الكسائي على الاستئناف في قراءة عبد الله: (وَفَضْلٍ وَاللَّهُ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ) قالوا: فذلك دليل على أن قوله: "وإن الله" مستأنف غير متصل بالأول[63].

المطلب الثالث: تقوية القراءة التفسيرية لتوجيه قراءة انفرد بها بعض (الأقل) من القراء السبعة.

- قال تعالى: ﴿**إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ**﴾[البقرة: 119].
- القراءة الأولى المتواترة: (وَلا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحابِ الْجَحِيمِ) برفع تُسْأَلُ، وهي قراءة الجمهور[64]، وأمّا توجيه قراءة الجمهور: ولا تُسألُ في موضع الحال بعطفه على "بَشِيراً وَنَذِيراً" والمعنى أرسلناك بالحقِّ بشيراً ونذيراً غيرَ مسؤولٍ[65].

ومعنى قراءة الجمهور أنَّ مصير الكافرين إلى الجحيم، فمعصيتهم لا تضرك، ولست بمسؤول عنها وهو كقوله: ﴿**فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ**﴾[الرعد: 40]، فإنما أنت هادٍ، وليس لك من الأمر شيءٌ، فلا تأسف لكفرهم ومصيرهم إلى العذاب وفي الآية دلالةٌ على أنَّ أحدًا لا يُسأل عن ذنب غيره، ولا يُؤاخذ بما فعل سواه [66].

- القراءة الثانية المتواترة: وَلَا تَسْأَل (بفتح التَّاء وسكون اللَّام) وهي قراءة نافع ويعقوب[67]، ومعنى قراءة نافع: نهى الله تعالى رسوله ﷺ عن السؤال عن الكفار، (ومعنى هذا النَّهي تعظيم ما وقع فيه الكفَّار من العذاب، كما إذا سألت عن إنسانٍ واقعٍ في بليَّةٍ فيُقال لك: لا تسأل عنه، ووجه التعظيم أن المسؤول يجزع أن يجري على لسانه ما هو فيه لفظاعته فلا تسأله ولا تكلّفه ما يضجره)[68].

أو (أنَّه نُهي عن السُّؤال عمَّن عصى وكفر من الأحياء؛ لأنَّه قد يتغيَّر حاله فينتقل عن الكفر إلى الإيمان، وعن المعصية إلى الطَّاعة)[69].

- الترجيح: (وقرأ ابن مسعودٍ" وَلَنْ تُسْأَلَ"، وقرأ أُبَيٌّ" وَمَا تُسْأَلُ"، ومعناهما موافقٌ لقراءة الجمهور، فكلاهما نفي أن يكون الرسول ﷺ مسؤولًا عنهم)[70]، وقد رجح الإمام الطبري توجيه قراءة الجمهور على توجيه قراءة نافع، فقال: ولا تسئل"، أولى من النهي، والرفع به أولى من الجزم، واعتمد في هذا التفسير على القراءتين التفسيريتين، فقد ذكر أنها في قراءة أبي: (وما تسأل)، وفي قراءة ابن مسعود: (ولن تسأل)، وكلتا هاتين القراءتين تشهد بالرفع والخبر فيه، دون النهي[71].

المطلب الرابع: تقوية القراءة التفسيرية لتوجيه قراءة عشرية.

والقراءة العشرية هي التي تفرد بها أحد القراء الثلاثة من العشر بعد القراءات السبعة، والقراءات الثلاثة متواترة وقد كان يُظنّ أنّ ما وراء القراءات السبع، فهو شاذ، وذهب إلى ذلك النووي[72]، وأن هذه القراءات السبع متواترة؛ نقلها عن النبي ﷺ جمع وعنهم جمع يُمنع عادة تواطؤهم على الكذب[73]، لكن الذي استقرّ عليه الرأي بعد ذلك أنَّ ما وراء القراءات العشر فهو شاذ[74]، والقراءات الثلاث التي بعد السبع متواترة لشهرتها واستفاضتها وتلقي الأمة لها بالقبول، كما أن الاقتصار في القراءات المتواترة على سبع قراءات ليس له أصل في الشرع يعضده، قال الزركشي: (القول بأن هذه القراءات الثلاثة غير متواترة ضعيف جداً) [75].

ومثال القراءة العشرية:

- عند قوله تعالى: **﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾**[البقرة: 285].

قراءة الجمهور: لا نُفرّق بين أحدٍ من رسله، وانفرد يعقوب وهو القارئ التاسع عنهم، فقرأ (لَا يُفَرِّقُ) بالياء[76]، وهذا على لفظ كلٌّ[77]، وأما قراءة الجمهور فعلى تقدير: وقال الرسول والذين آمنوا (لا نفرق بين أحد من رسله)، وأما قراءة يعقوب، فهي حكاية عن الرسول والمؤمنين، وبإعادة الفعل على (كلّ آمن) ويقوي هذه القراءة والتقدير القراءة التفسيرية، ففي حرف ابن مسعودٍ "لَا يُفَرِّقُونَ".

وقال: "بَيْنَ أَحَدٍ" على الإفراد، ولم يقل آحَادٍ؛ لأنَّ الأحد يتناول الواحد والجميع، فالمؤمنون ليسوا كاليهود والنَّصارى في أنَّهم يؤمنون ببعضٍ ويكفرون ببعض[78].

- عند قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾**[سبأ: 14].

قرأ الجمهور: (فلما خرَّ تَبَيَّنت الجن)، وقرأ رويس بضم التاء الأولى وضم الباء الموحدة بعدها وكسر الياء التحتية المشددة على البناء للمفعول[79]، ومعنى الآية حسب قراءة الجمهور: أنَّ الجنَّ كانت تُخبر أنَّهم يعلمون من الغيب أشياء، ولما حضر أجل سيدنا سليمان عليه السلام لبس كفنه، ودخل المحراب، وقام يُصلِّي واتَّكأ على عصاه على كرسيِّه، فمات، ولم تعلم الجنُّ إلى أن مضت سنةٌ، وتمَّ بناء المسجد[80].

ويدلُّ على صحَّة هذا التفسير حديث ابن عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: (كان نبي الله سليمان بن دواد عليهما السَّلام إذا صلى رأى شجرةً نابتةً بين يديه فيسألها ما اسمك؟ فإن كانت لغرسٍ غُرست وإن كانت لدواءٍ كُتبت، فبينما هو يُصلِّي ذات يومٍ إذا شجرةٌ نابتةٌ بين يديه قال ما اسمك؟ قالت: الخرنوبة، فقال: لأيّ شيء أنت؟ فقالت: لخراب هذا البيت، فقال: اللَّهمَّ عمِّ عن الجنِّ موتي حتى تعلم الإنس أنَّ الجنَّ لا يعلمون الغيب، فنحتها عصاً فتوكَّأ عليها حولًا لا يعلمون فسقطت، فعلم الإنس أنَّ الجنَّ لا يعلمون الغيب فنظروا مقدار ذلك فوجدوه سنةً)[81]، فعلمت الجنُّ وأيقنت، أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في التَّعب والشَّقاء مسخَّرين لسليمان، وهو ميِّتٌ يظنُّونه حيًّا، أراد الله بذلك أن يُعلم الجنَّ أنَّهم لا يعلمون الغيب؛ لأنَّهم كانوا يظنُّون أنَّهم يعلمون الغيب[82].

وانفرد يعقوب في رواية رُويسٍ عنه: (تُبُيِّنَتِ الْجِنُّ)[83]، ومعنى هذه الآية على حسب هذه القراءة؛ أي: (ظهرت وانكشفت الجنُّ للإنس، أي: ظهر أمرهم أنَّهم لا يعلمون الغيب؛ لأنَّهم كانوا قد شبَّهوا على الإنس ذلك)[84]، ويقوي قراءة يعقوب التي انفرد بها والمعنى منها القراءة التفسيرية عن ابن مسعودٍ وابن عبَّاس: (تَبيَّنت الإنس أن لو كان الجنُّ يعلمون الغيب)[85]؛ أي: علمت الإنس وأيقنت ذلك؛ وذلك لظهور وتبيان أمر الجنّ جلياً من خلال قصة موت سيدنا سليمان عليه السلام[86].

الخاتمة، وفيها النتائج والتوصيات.

النتائج:

1- القراءة التفسيرية هي كل قراءة خالفت رسم المصحف الإمام أفادت معنى في التفسير.
2- ينبغي عند الترجيح بين القراءات أن المقصود منه الترجيح بين التوجيهين لا بين القراءتين المتواترتين فكلاهما ثابت ثبوتاً قطعياً.
3- أسباب وعلل لترجيح توجيه قراءة على توجيه قراءة أخرى كثيرة منها: الأصل والنظائر والأكثر من القراء والتناسب والإعراب والمأثور والقراءة التفسيرية.
4- القراءة التفسيرية أحد المعتمدات في توجيه قراءة تفسيرية على أخرى.

التوصيات:

يوصي الباحثان بما يلي:

1- اعتماد تعريف القراءة التفسيرية في الدراسات الأكاديمية.

2- عمل دراسات حول استنباط القراءات التفسيرية من الكتب التفسير القديمة.

3- عمل دراسات حول أثر القراءات التفسيرية في سائر العلوم الشرعية.

الهوامش.

(1) ابن الجزري، **منجد المقرئين**، (ط1)، دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ، ص3.

(2) ابن الحاجب، **الشافية في علم التصريف**، تحقيق: حسن أحمد العثمان، (ط1)، المكتبة المكية، مكة، 1415هـ، ص32، البيت 255.

(3) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، **البرهان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (د.ط)، القاهرة، مكتبة دار التراث، (2/ 104، 105).

(4) القاضي، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية**، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس ابن مالك، 2002م، (168/1).

(5) ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد، **النشر في القراءات العشر**، اعتنى به نجيب الماجدي، (ط9)، بيروت، المكتبة العصرية، 2010م، (1 /50).

(6) الزرقاني، محمد عبد العظيم، **مناهل العرفان في علوم القرآن**، تحقيق: فواز أحمد زمَرلي، (ط3)، دار الكتاب العربي، بيروت، 1995م، (1/ 142) بتصرف.

(7) القاضي، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية**، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس ابن مالك، 2002م، (45/1).

(8) القاضي، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية**، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس بن مالك، 2002م، (56/1).

(9) النحاس، أبو جعفر، **إعراب القرآن**، تحقيق: خالد العلي، (ط1)، بيروت، دار المعرفة، 2008م، (.1/ 199).

(10) المرجع السابق: (3/ 128).

(11) أخرجه أحمد في المسند: (136/3)، رقم 1567، وأصله في صحيح مسلم الحديث رقم 1748.

(12) أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد، **معاني القرآن**، تحقيق: محمد علي الصابوني، (ط1)، جامعة أم القرى، مكة المرمة، 1409هـ، (58/4).

(13) النحاس، أبو جعفر، **إعراب القرآن**، تحقيق: خالد العلي، (ط1)، بيروت، دار المعرفة، 2008م، (150/4).

(14) المرجع السابق: (138/1).

(15) اللنْكرودي، محمد إحساني فر، **أسباب اختلاف الحديث**، (د.ط)، دار الحديث العلمية، (د.ت)، ص521.

(16) الجوراني، **القراءة التفسيرية**، مجلة الفتح، العدد الثاني والعشرون، 2005 م، ص331.

(17) مكي بن أبي طالب، **الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره**، (ط1)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2008م، (6752/10).

(18) أخرجه أبو يعلى في المسند: مُسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، باب الأعمش عن أنس، برقم 4022، (88/7)، وأخرجه البزار في مسند البزار أو البحر الزخار: مُسْنَدُ أبي حمزة أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، باب الأعمش عن أنس، برقم 7565، (88/14)، قال الهيثمي: وَرِجَالُ أَبِي يَعْلَى رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَرِجَالُ الْبَزَّارِ ثِقَاتٌ، كما في مجمع الزوائد (156/7).

(19) عبد الصبور شاهين، **تاريخ القرآن**، (ط3)، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2007م، ص121.

(20) فائقة إدريس عبد الله، **التفسير في القرن الأول الهجري**، رسالة ماجستير كلية الشريعة أم القرى، 1405هـ، ص55.

(21) مجدي عاشور، **الفرق بين القراءة التفسيرية والحديث المدرج**، مجلة الأزهر، العدد الثالث عشر، ص15.

(22) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي الفرقان**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 2006م، (144/20).

(23) أبو حيان الأندلسي، **البحر المحيط**، (ط3)، بيروت، دار الكتب العلمية، 1993م، (177/7).

(24) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، **أحكام القرآن**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية، 2003م، (436/4).

(25) أبو حيان الأندلسي، **البحر المحيط**، (ط3)، بيروت، دار الكتب العلمية، 1993م، (921/9).

(26) ابن عطية، عبد الحق بن غالب الأندلسي، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط3)، بيروت، دار الكتب العلمية، 2001م، (223/4).

(27) ابن منظور، **لسان العرب**، (د.ط)، دار المعارف، القاهرة، (د.ت)، مادة (وجه)، ج13، ص555.

(28) الرافعي أحمد بن محمد الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، (د.ط)، المكتبة العلمية، بيروت، (د.ت)، (1 /271).

(29) أحمد سعد، **التوجيه البلاغي للقراءات**، ط4، مكتبة الآداب، القاهرة، 1420هـ، ص23.

(30) أبو الفضل أحمد بن محمد بن أحمد النيسابوري، **مجمع الأمثال**، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مصر، مطبعة السعادة، (ط2)، 1379هـ، (362/2).

(31) أحمد سعد، **التوجيه البلاغي للقراءات**، ط4، مكتبة الآداب، القاهرة، 1420هـ، ص23. وينظر: **لسان العرب**، مادة (وجه)، (555/13)، وما بعدها.

(32) مجموعة من الأساتذة والعلماء، **الموسوعة القرآنية المتخصصة**، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، 1432هـ، (337/3).

(33) فايز محمد الغرازي، **فن توجيه القراءات القرآنية**، ص3، مجلة الباحث الجامعي، جامعة إب، اليمن، العدد 34، أبريل، 2013م، ص3.

(34) حسن سالم هبشان، **علم توجيه القراءات وصلته بالعلوم الشرعية والعربية**، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد 13، العدد 1، رمضان 1436هـ، ص115.

(35) مجموعة من الأساتذة والعلماء، **الموسوعة القرآنية المتخصصة**، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، 1432هـ، (337/3).

(36) مكي بن أبي طالب، أبو محمد القيسي، **الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها** تحقيق: الدكتور محيي الدين رمضان، (ط1)، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1984م، (1/3-5).

(37) جمال سحلوب، **منهج القرطبي في القراءات وأثرها في تفسيره**، وهي رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية، فلسطين، غزة، لعام 2011م ص 125.

(38) رياض محمود قاسم وآخر، **منهج الشوكاني في اختيار القراءات وترجيحها والحكم عليها من خلال تفسيره فتح القدير**، 1435هـ، ص 6.

(39) "مالك يوم الدين" قرأ عاصم والكسائي ويعقوب وخلف في اختياره بإثبات ألف بعد الميم لفظا والباقون بحذفها، كما في البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس بن مالك، 2002م، (15/1).

(40) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (د.ط)، القاهرة، مكتبة دار التراث، (2/ 104، 105).

(41) نور الدين عتر وآخران، الترجيح بين القراءات أحكامه وموقف المفسرين منه، ص6، مجلة بحوث جامعة حلب، سلسلة العلوم القانونية والشرعية، العدد (4) / للعام 2014م، ص 6.

(42) القاضي، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس ابن مالك، 2002م، (18/1).

(43) الحسين بن أحمد بن خالويه، الحجة في القراءات السبع، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، ط4، دار الشروق، بيروت، 1421هـ، (66/1).

(44) ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد، **النشر في القراءات العشر**، اعتنى به نجيب الماجدي، (ط9)، بيروت، المكتبة العصرية، 2010م، (222/2).

(45) أبو علي الفارسيّ، **الحجة للقراء السبعة**، (ط2)، دار المأمون للتراث، دمشق، 1413هـ، (227/2).

(46) المرجع السابق، (135/3).

(47) ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد، **النشر في القراءات العشر**، اعتنى به نجيب الماجدي، (ط9)، بيروت، المكتبة العصرية، 2010م، (225/2).

(48) مكي بن أبي طالب، أبو محمد القيسي، **الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها** تحقيق: الدكتور محيي الدين رمضان، (ط1)، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1984م، (274/1).

(49) ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد، **النشر في القراءات العشر**، اعتنى به نجيب الماجدي، (ط9)، بيروت، المكتبة العصرية، 2010م، (238/2).

(50) الحسين بن أحمد بن خالويه، **الحجة في القراءات السبع**، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، ط4، دار الشروق، بيروت، 1421هـ، (106/1).

(51) ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد، **النشر في القراءات العشر**، اعتنى به نجيب الماجدي، (ط9)، بيروت، المكتبة العصرية، 2010م، (297/2).

(52) الحسين بن أحمد بن خالويه، **الحجة في القراءات السبع**، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، ط4، دار الشروق، بيروت، 1421هـ (198/1).

(53) القاضي، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية**، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس بن مالك، 2002م، (50/1).

(54) عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة، **حجة القراءات**، (د.ط)، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، بيروت، (د.ت)، (136/1).

(55) ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد، **النشر في القراءات العشر**، اعتنى به نجيب الماجدي، (ط9)، بيروت، المكتبة العصرية، 2010م، (393/2).

(56) عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة، **حجة القراءات**، (د.ط)، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، بيروت، (د.ت)، ص77.

(57) **صحيح البخاري**، كتاب الصوم، باب متى يحل فطر الصائم، رقم الحديث 1853، (231/2).

(58) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي الفرقان**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 2006م، (276/4).

(59) ابن جرير، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري**، (ط3)، القاهرة، دار هجر، 2001م، (398/7).

(60) النُّوَيْري محب الدين، **شرح طيبة النشر في القراءات العشر**، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية، 1424هـ، (252/1).

(61) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي الفرقان**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 2006م، (276/4).

(62) المرجع السابق، (276/4).

(63) ابن جرير، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري**، (ط3)، القاهرة، دار هجر، 2001م، (398/7).

(64) القاضي، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية**، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس بن مالك، 2002م، (80/1).

(65) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي الفرقان**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 2006م، (93/2).

(66) فخر الدين الرازي، **التفسير الكبير ومفاتيح الغيب**، (ط3)، دار الفكر، بيروت، 1981م، (29/4).

(67) القاضي، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية**، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس بن مالك، 2002م، (80/1).

(68) فخر الدين الرازي، **التفسير الكبير ومفاتيح الغيب**، (ط3)، دار الفكر، بيروت، 1981م، (29/4).

(69) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي الفرقان**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 2006م، (93/2).

(70) المرجع السابق: (93/2).

(71) ابن جرير، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري**، (ط3)، القاهرة، دار هجر، 2001م، (560/2).

(72) الخطيب الشربيني الشافعي، **مغني المحتاج**، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ، (327/1).

(73) السبكي، **جمع الجوامع**، (ط1)، تونس، مطبعة النهضة، 1928م، (228/1).

(74) الخطيب الشربيني الشافعي، **مغني المحتاج**، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ، (327/1).

(75) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، **البرهان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (د.ط)، القاهرة، مكتبة دار التراث، (38/1).

(76) القاضي، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية**، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس بن مالك، 2002م، (76/1).

(77) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي الفرقان**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 2006م، (429/2).

(78) **المرجع السابق**: (429/2).

(79) القاضي، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية**، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس ابن مالك، 2002م، (260/1).

(80) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي الفرقان**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 2006م، (279/14).

(81) أخرجه الحاكم في **المستدرك على الصحيحين**: كِتَابُ الطِّبِّ، حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، برقم 7428، (219/4)، وأخرجه البزار في مسند البزار أو البحر الزخار: مُسْنَدُ عبد الله بن عباس، سَعِيد بْنِ جُبَيْر عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، برقم 5060، (270/11)، وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(82) الحسين بن مسعود البغوي، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، (ط1)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم، دار طيبة، السعودية، 1409هـ، (393/6).

(83) القاضي، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية**، عبد الفتاح، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة أنس بن مالك، 2002م، (260/1).

(84) الحسين بن مسعود البغوي، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، (ط1)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم، دار طيبة، السعودية، 1409هـ، (393/6).

(85) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضـــمنه من الســـنة وآي الفرقان**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 2006م، (279/14).

(86) الحسين بن مسعود البغوي، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، (ط1)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم، دار طيبة، السعودية، 1409هـ، (393/6).

Notes and references in English:

1. Ibn al-Jazari, Munjid al-Muqri'ein, i 1, Dar al-Kutub al-Elmiya, Beirut, 1420, p. 3.
2. Ibn al-Hajib, al-ShafyaFeeelm al-Tasreef, the annotator: Hassan Ahmed Al-Othman, i 1, al-Maktabah al-Makkeya, Makkah, 1415, p. 32, 255 house.
3. Zarkashi, Badr al-Din Muhammad ibn Abdullah, al-Burhan Fee ulum al-Quran, annotated by: Mohamed Abou El Fadl Ibrahim, D.t, Cairo, Dar al-Turath Library, (2/104, 105).
4. Al-Kadhi Abdul-Fattah, Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek, Shatebeya, Abdel-Fattah, e3 Mecca, Library Anas Ibn Malik, 2002, (1/168).
5. Ibn al-Jazari, Abu al-Khair Muhammad ibn Muhammad, al-Nashr Fee al-Qira'at al-Ashr, took care of him Najib Majidi, i 9, Beirut, trendy, 2010 Library, (1/50).
6. Zargani, Mohamed Abdel Azim, Manahil al_erfanFeeOloum al-Quran, annotated by: Fawaz Ahmed Zmrla, e3, Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, 1995, (1/142) Adapted.
7. Judge, Bdour in the depths of ten recits from the frequent Shatebeya, Abdel-Fattah, e3 Mecca, Anas Ibn Malik, 2002 Library, (1/45).
8. Al-Kadhi Abdul-Fattah, Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek, Shatebeya, Abdel-Fattah, e3 Mecca, Library Anas Ibn Malik, 2002, (1/56).
9. al-Nahhas, Abu Jaafar, E'irab al-Quran,annotated by: Khaled Ali, i 1, Beirut, Dar Knowledge, 2008, (1/199).
10. Ibid: (3/128).
11. Authenticated by Ahmad in al-Musnad (3/136), No. 1567, originally in Sahih Muslim Hadith No. 1748.
12. al-Nahhas, Abu Jaafar, Ma'ani al-Quran, annotated by: Muhammad Ali al, i 1, Umm Al Qura University, Makkah Almmermh, 1409, (4/58).

13. al-Nahhas, Abu Jaafar, E'irab al-Quran, annotated by: Khaled Ali, i 1, Beirut, Dar Knowledge, 2008, (4/150).
14. Ibid, (1/138)
15. Allinkrodai, Mohammad Ehsani fer, the reasons for the different al-Hadith, D.t, Dar al-Hadith al-Elmyia, DT p. 521.
16. Jurani, Explanatory Recit, al-Fatih Journal, number second twenty 0.9112, p. 331.
17. Makki ibn Abi Talib, al-Hidayah ila Bolough al-NihayahFeeilm Ma'ani al-Quran wa tafsirih, i 1, annotator: a group Theses at the Faculty of Graduate Studies and Scientific Research, University of Sharjah, under the Fae'iqavision of a. D: Witness Albouchekhi, Faculty of Sharia and Islamic Studies, 2008, (10/6752).
18. Authenticated by Abu Ya'ala in Al-Musnad: Musnad Anas bin Malik, Bab al-A'mach from Anas, number 4022, (7/88), authenticated by Bazzar in the palm Bazzar or sea Alzachar: datum Abu Hamza Anas bin Malik, Bab al-A'mach from Anas, No. 7565, (14/88), Haythami said: men of Abu Ya'ala are from men of Hadith Sahih, and men of Bazzar are trustworthy, as in Majma'a al-Zawaid, (7/156).
19. Abdul Saboor Shaheen, the history of the Quran, e3, Dar Nahdat Misr for printing, publishing and distribution, Egypt, 2007, p. 121.
20. Fae'iqa Idris Abdullah, interpretation in the first century AH, Master Faculty of Sharia Umm al-Qura, 1405, p. 55.
21. Magdy Ashour, the difference between explanatory recit and inserted Hadith, Al-Azhar Magazine, Issue XIII, p. 15.
22. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran, annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (20/144).
23. Abu Hayyan al-Andalusi, al-Bahr al-Moheet, 3rd edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya,1993, (7/177).
24. Ibn al-Arabi, Abu Bakr Mohammed bin Abdullah, Ahkam al-Quran, annotated by: Mohamed Abdel Kader Atta, i 1, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya, 2003, (4/436).
25. Abu Hayyan al-Andalusi, al-Bahr al-Moheet, 3rd edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya,1993, (9/921).
26. Ibn Attia, Abdul Haq Bin Ghalib Andalusian, al-Muharrar al-Wajeez Fee tafsir al-Kitab al-Aziz, annotated by: Abdul Salam Abdul Shafi Mohammed, e3, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya,2001, (books 4/223).
27. Ibn Manzhor, Lisan al-Arab, D.t, Dar al-Ma'arif, Cairo, DT, Article (face), c 13, p. 555.
28. Al-Rafii, Ahmed bin Mohammed Fayoumi, Al Misbah al-Mounir Fee gharib al-Sharh al-Kabir, D.t, Al-Maktabah al-Elmiya, Beirut, D.t, (1/271).
29. Ahmed Saad, guidance Rhetorical of recits, i 4, al-Adab Library, Cairo, 1420, p. 23.

30. Abu Fadl Ahmed bin Mohammed bin Ahmed Alnisabure, Majma'a al-Amthal, , achieve: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid, Egypt, happiness Press, 2nd edition, 1379, (2/362).
31. Ahmed Saad, guidance Rhetorical recits, i 4, Library of Arts, Cairo, 1420, p. 23, is seen: the tongue of the Arabs, Article (face), (13/555), and beyond.
32. A group of professors and scholars, specialized Quranic encyclopedia, the Supreme Council for Islamic Affairs, Egypt, 1432 AH, (3/337).
33. Fayez Mohammed Algraza, the science of directing Quranic recits, p. 3, Journal of the university researcher, Ibb University, Yemen, No. 34, April, 2013, p. 3.
34. Hassan Salem Hbashan, science of recits guiding and its relate to Arab and legitimacic sciences, University of Sharjah Journal of Forensic Sciences and Legal, Vol. 13, No. 1, Ramadan 1436 H, p. 115.
35. A group of professors and scholars, specialized Quranic encyclopedia, the Supreme Council for Islamic Affairs, Egypt, 1432 AH, (3/337).
36. Makki ibn Abi Talib, Abu Mohammed al-Qaisi, al-Kashf an Wojouh al-Qira'at al-Sabi'e wa e'ilaliha wa Hujajiha, by Dr. Mohieldin Ramadan, i 1, Beirut, al-Resalah Foundation, 1984, (1/3-5).
37. Jamal Shlob, approach of al-Qurtubi in the recits and their impact on its interpretation, a message to an MA Introduction Faculty of Theology at the Islamic University, Palestine, Gaza in 2011 p. 125.
38. Riad Mahmoud Kassem and another, approach of Shawkaani in the selection of recits and giving preference and judging it by his interpretation called 'Fath al-Qadir' 1435H, p. 6.
39. "مالك يوم الدين" Assem, Alexaii, Jacob, and Khalaf in his choice with 'Alif' after 'Meem' and the rest read without it, as in Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek al-Shatebeya, Abdel-Fattah, e3 Mecca, Anas Ibn Malik Library, 2002, (1/15).
40. Zarkashi, Badr al-Din Muhammad ibn Abdullah, al-Burhan Fee ulum al-Quran, annotated by: Mohamed Abou El Fadl Ibrahim, D.t, Cairo, Dar al-Turath Library, (2/104, 105).
41. Noureddine Eter and two others, Giving preference between the recits of its provisions and the position of the commentators from it, p. 6, Journal of Aleppo University Research, a series of legal science and legitimacy, No. 4 / year 2014, p. 6.
42. Al-Kadhi Abdul-Fattah, Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek al-Shatebeya, e3 Mecca, Library Anas Ibn Malik, 2002, (1/18).
43. Hussein bin Ahmed bin Khalowayh, al-hujjah Fee al-Qira'at al sabe'e, annotated by: Abdel-Al Salem Makram, 4th edition, Dar al_Shorouq, Beirut, 1421, (1/66).
44. Ibn al-Jazari, al-Nashr Fee al-Qira'at al-Ashr, took care of him Najib Majidi, i 9, Beirut, al-Maktabah al-asriya, 2010, (2/222).

45. Abu Ali al-Farisi, al-Hujjah li al-Qurra'a al-Saba'a, e2, Dar Al Mamoun al-Turath, Damascus, 1413, (2/227).
46. Ibid, (3/135).
47. Ibn al-Jazari, al-Nashr Fee al-Qira'at al-Ashr, took care of him Najib Majidi, i 9, Beirut, al-Maktabah al-asriya, 2010, (2/225).
48. Makki ibn Abi Talib, Abu Muhammad, al-Kashf an Wojouh al-Qira'at al-Sabi'e wa e'ilaliha wa Hujajiha, annotated by: Dr. Mohieldin Ramadan, i 1, Beirut, al-Resalah Foundation, 1984, (1/274).
49. Ibn al-Jazari, al-Nashr Fee al-Qira'at al-Ashr, took care of him Najib Majidi, i 9, Beirut, al-Maktabah al-asriya, 2010, (2/238).
50. Hussein bin Ahmed bin Khalowayh, al-hujjah Fee al-Qira'at al sabe'e, annotated by: Abdel-Al Salem Makram, 4th edition, Dar al_Shorouq, Beirut, 1421, (1/106).
51. Ibn al-Jazari, al-Nashr Fee al-Qira'at al-Ashr, took care of him Najib Majidi, i 9, Beirut, al-Maktabah al-asriya, 2010, (2/297).
52. Hussein bin Ahmed bin Khalowayh, al-hujjah Fee al-Qira'at al sabe'e, annotated by: Abdel-Al Salem Makram, 4th edition, Dar al_Shorouq, Beirut, 1421, (1/198).
53. Al-Kadhi Abdul-Fattah, Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek al-Shatebeya, e3 Mecca, Library Anas Ibn Malik, 2002, (1/50).
54. Abdul Rahman bin Mohammed, Abu Zarah bin Zenjlh, Hujjat al-Qira'at, D.t, annotated by: the Afghan Said, Dar al-Resalah, Beirut, DT, (1/136).
55. Ibn al-Jazari, al-Nashr Fee al-Qira'at al-Ashr, took care of him Najib Majidi, i 9, Beirut, al-Maktabah al-asriya, 2010, (2/393).
56. Abdul Rahman bin Mohammed, Abu Zarah bin Zenjlh, Hujjat al-Qira'at, D.t, annotated by: the Afghan Said, Dar al-Resalah, Beirut, DT,p. 77.
57. Sahih Bukhari, Kitab al-Saum Bab Mata Yofter al-Saiem, Hadith No. 1853, (2/231).
58. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran,annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (4/276).
59. Abu Jafar, Muhammad ibn Jarir, Jami'e al-Bayan Ta'aweel Ayat al-Quran, e3, Cairo, Dar Al Hajar, 2001, (7/398).
60. al-Noueyri, Mohib Addin, Sharh al-Nashr Fee al-Qira'at al-Ashr, i 1, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya, 1424, (1/252).
61. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran, annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (4/276).
62. Ibid, (4/276).

63. Abu Jafar, Muhammad ibn Jarir, Jami'e al-Bayan Ta'aweel Ayat al-Quran, e3, Cairo, Dar Al Hajar, 2001, (7/398).
64. Al-Kadhi Abdul-Fattah, Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek al-Shatebeya, e3 Mecca, Library Anas Ibn Malik, 2002, (1/80).
65. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran,annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (2/93).
66. Fakhruddin al-Razi, alTafsir al-Kabir, i 3, Dar al-Fikr, Beirut, 1981, (4/29).
67. Al-Kadhi Abdul-Fattah, Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek al-Shatebeya, e3 Mecca, Library Anas Ibn Malik, 2002, (1/80).
68. Fakhruddin al-Razi, alTafsir al-Kabir, i 3, Dar al-Fikr, Beirut, 1981, (4/29).
69. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran, annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (2/93).
70. Ibid, (2/93).
71. Abu Jafar, Muhammad ibn Jarir, Jami'e al-Bayan Ta'aweel Ayat al-Quran, e3, Cairo, Dar Al Hajar, 2001, (2/560).
72. al-Noueyri, Mohib Addin, Sharh al-Nashr Fee al-Qira'at al-Ashr, i 1, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya, 1424, (2/197).
73. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran, annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (2/238).
74. Abdul Rahman bin Mohammed, Abu Zarah bin Zenjlh, Hujjat al-Qira'at, D.t, annotated by: the Afghan Said, Dar al-Resalah, Beirut, DT, (1/123).
75. al-Noueyri, Mohib Addin, Sharh al-Nashr Fee al-Qira'at al-Ashr, i 1, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya, 1424, (2/197).
76. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran,annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (2/238).
77. Abu Hayyan al-Andalusi, al-Bahr al-Moheet, 3rd edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya, 1993, (2/131).
78. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran,annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (2/238).
79. Abu Hayyan al-Andalusi, al-Bahr al-Moheet, 3rd edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya, 1993, (2/131).
80. Khatib El-Sherbini El-Shafei, a singer in need, i 1, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya, 1415, (1/327).
81. al-Sobki, Jami'e al-Jawame'i, i 1, Tunisia, al-Nahda Press, 1928, (1/228).
82. al-Khatib El-Sherbini El-Shafei, Moghni al-Mohtaj, i 1, Beirut, Dar al-Kutub al-Elmiya, 1415, (1/327).

83. Zarkashi, Badr al-Din Muhammad ibn Abdullah, al-Burhan Fee ulum al-Quran, annotated by: Mohamed Abou El Fadl Ibrahim, D.t, Cairo, Dar al-Turath Library, (1/38).
84. Al-Kadhi Abdul-Fattah, Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek al-Shatebeya, e3 Mecca, Library Anas Ibn Malik, 2002, (1/76).
85. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran,annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (2/429).
86. Ibid, (2/429).
87. Al-Kadhi Abdul-Fattah, Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek al-Shatebeya, e3 Mecca, Library Anas Ibn Malik, 2002, (1/260).
88. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran,annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (14/279).
89. directed by the Governor in Mustadrak on the correct book: medicine, modern Tariq bin Shihab, number 7428, (4/219), authenticated by Bazzar in the palm Bazzar or sea Alzachar: palm Abdullah bin Abbas, Saeed bin Jabir Ibn Abbas, No. 5060, (11/270), the governor said: this hadeeth is true attribution and did not narrate.
90. Hussein Bin Masoud Baghawi, Ma'alim al-TanzeelFeetafsir al-quran, i 1, annotated by: Mohammed Abdullah al-namr , Othman Juma Dumayriya, Suleiman Muslim, Dar Thebah, Saudi Arabia, 1409, (6/393).
91. Al-Kadhi Abdul-Fattah, Bdour Zahira Fee al-Qira'at al-Ashr al-Mutwawatirah Min Tareek, Shatebeya, Abdel-Fattah, e3 Mecca, Library Anas Ibn Malik, 2002, (1/260).
92. Hussein Bin Masoud Baghawi, Ma'alim al-Tanzeel Fee tafsir al-quran, i 1, annotated by: Mohammed Abdullah al-namr , Othman Juma Dumayriya, Suleiman Muslim, Dar Thebah, Saudi Arabia, 1409, (6/393).
93. al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr, Al-Jami'e li Ahkam al-Quran,annotated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, e3, al-Resalah Foundation, 2006, (14/279).
94. Hussein Bin Masoud Baghawi, Ma'alim al-Tanzeel Fee E92tafsir al-quran, i 1, annotated by: Mohammed Abdullah al-namr , Othman Juma Dumayriya, Suleiman Muslim, Dar Thebah, Saudi Arabia, 1409, (6/393).